22 - قوله D : { ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء } كان أهل الجاهلية ينكحون أزواج آبائهم قال الأشعث بن سوار : توفي أبو قيس وكان من صالحي الأنصار فخطب ابنه قيس امرأة أبيه فقالت : إني اتخذتك ولدا وأنت من صالحي قومك ولكني آتي رسول ا A أستأمره فأتته فأخبرته فأنزل ا تعالى : { ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف } قيل : بعد ما سلف وقيل : معناه لكن ما سلف أي : ما مضى في الجاهلية فهو معفو عنه { إنه كان فاحشة } أي : إنه فاحشة و (كان) فيه صلة والفاحشة أقبح المعاصي { ومقتا } أي : يورث مقت ا والمقت : أشد البغض { وساء سبيلا } وبئس ذلك طريقا وكانت العرب تقول لولد الرجل من امرأة أبيه (مقيت) وكان منهم الأشعث بن قيس وأبو معيط بن أبي عمرو بن أمية .

أخبرنا محمد بن الحسن المروزي أخبرنا أبو سهل محمد بن عمرو السجزي أنا الإمام أبو سليمان الخطابي أنا أحمد بن هشام الحضرمي أنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي عن حفص بن غياث عن أشعث ابن سوار عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال : مر بي خالي ومعه لواء فقلت : أين تذهب ؟ قال : بعثني النبي A إلى رجل تزوج امرأة أبيه آتيه برأسه